

تهديكم غرفة الشرقية أطيب تحياتها، وتفيدكم بتلقيها خطاب اتحاد الغرف السعودية رقم (٢٠/٤٥٥٤٥٢٥٣) وتاريخ (١٤٤٧/٩/١هـ)، والمتضمن تلقي الاتحاد برقية وزارة التجارة رقم (٢٣٢٢١) وتاريخ (١٤٤٧/٨/١٥هـ) المشار فيها إلى نظام المعادن الثمينة والأحجار الكريمة رقم (م/٤٢) وتاريخ (١٤٠٣/٧/١٠هـ)، وما تضمنه من اختصاصات لوزارة التجارة في إصدار اللوائح والتعليمات لنشاط تجارة المعادن الثمينة والأحجار الكريمة واستناداً للفقرة (ج) من المادة (٢/٧) من اللائحة التنفيذية لنظام مكافحة غسل الأموال الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٢٠) وتاريخ (١٤٣٩/٢/٥هـ)، إلى وجوب أن تتضمن تدابير العناية الواجبة التعرف على هوية المستفيد الحقيقي واتخاذ إجراءات معقولة للتحقق منها باستخدام وثائق أو بيانات أو معلومات من مصدر موثوق ويمكن الحصول على نسخة من الدليل الإرشادي بشأن العناية الواجبة بالعمل المتعلقة بالمستفيد الحقيقي في نشاط تجارة المعادن الثمينة والأحجار الكريمة خلال موقع الوزارة.

وتقبلوا خالص التحية والتقدير